

حُكم نقود وجدتها وعَرَّفت عنها في المسجد

للدكتور بلال نور الدين

حُكم نقود وجدتها وعَرَّفت عنها في المسجد

الاسئلة و الفتاوى

2026-04-03

سورية - دمشق

مسجد عبد الغني النابلسي

وجدت خمسين دولاراً قطعةً واحدة قبل أسبوعين والأسبوع الماضي سألت إمام المسجد في المنطقة التي وجدتها فيها، هل هذا يكفي للتعريف عليها وهل يجب أن تكون معي مُدَّةً مُعيَّنة أو يجوز أن أملكها؟

التعريف على اللقطة سنَّة كاملة، فإن جاء صاحبها ضمن السنة فيجب أن تدفعها إليه، هل يكفي التعريف في المسجد؟ هذا يكون حسب المكان، فإذا لم يكن هناك مكان للتعريف غير المسجد وسألت الإمام يكفي إن شاء الله، فإذا مرَّت سنة ولم تأخذها صارت مُلكاً لك، فإن كنت مُستغنياً فتصدَّق بها فهذا أولى، وإن كنت مُفتقراً فهي لك إن شاء الله ولا شيء عليك فيها.